#### الأحد 17 جمادى الثانية عام 1442 هـ

الموافق 31 جانفي سنة 2021 م



السنة الثامنة والخمسون

# الجمهورية الجسزائرية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

# المركب الإلى المائية

اِتفاقات دولیة ، قوانین ، ومراسیم فرارات و آراء ، مقررات ، مناشیر ، اعلانات و بالاغات

<b>الإدارة والتّحرير الأمانة العامّة للحكومة</b> WWW.JORADP.DZ  الطّبع والاشتراك  المطبعة الرّسميّة	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنو <i>ي</i> ّ
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة	سنة	سنة	
الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09			
الفاكس 021.54.35.12	2675,00 د.ج	1090,00 د.ح	النّسخة الأصليّة
ح.ج.ب 68 clé 6k الجزائر	5350,00 د.ج	2180,00 د.ج	النّسخة الأصليّة وترجمتها
بنك الفلاحة والتَّنمية الرّيفيّة 060000201930048 00 00	تزاد عليها		
حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن	نفقات الارسال		
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060000014720242			

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج

ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة: حسب التّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

### 11-تطبيق إجراءات التحقق للتأكد من أن نظام (HACCP) يعمل بفعالية (المبدأ 6):

يجب أن يخضع نظام (HACCP) للتحقق عن طريق الإجراءات المعدة. وتهدف هذه الإجراءات إلى تحديد مطابقته مع خطة (HACCP)، على سبيل المثال: إجراءات مراقبة أجهزة القياس واقتطاع العينات.

يجب أن يكون تواتر التحققات كافيا للتصديق على نظام (HACCP).

يجب إجراء التحقق من قبل شخص غير الشخص المكلف بإجراء الرصد والإجراءات التصحيحية. وعندما يتعذر القيام ببعض أنشطة التحقق داخل المنشأة، يمكن إجراء التحقق لمصلحة المنشأة بواسطة متخصصين غير تابعين لها أو أطراف أخرى مؤهلة.

## 12-تشكيل ملف يبرز جميع الإجراءات والكشوفات المتعلقة بهذه المبادئ وكذا تطبيقها (المبدأ 7):

يتعلق الأمر بتشكيل ملفات وسجلات لإثبات التطبيق الفعال لمبادئ نظام (HACCP) في المنشأة.

يجب أن تكون هذه الملفات والسجلات بسيطة ليسهل استغلالها.

يجب القيام بأرشفة جميع الوثائق مثل: الإجراءات والطرق العملياتية والتسجيلات والوثائق الخارجية التي تم وضعها لتنفيذ نظام (HACCP) ويجب أن تكون هذه الوثائق متاحة للاطلاع عليها من طرف سلطات الرقابة.

دارم مشترك مقرضة التانات

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 ربيع الثاني عام 1442 الموافق أول ديسمبر سنة 2020، يحدد شروط وكيفيات المصادقة على أدلة الطرق الحسنة للنظافة وتطبيق مبادئ نظام تحليل الأخطار ونقاط المراقبة الحرجة للتحكم فيها (HACCP).

إنّ وزير التجارة،

ووزير الصناعة،

ووزير الفلاحة والتنمية الريفية،

ووزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20–163 المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1441 الموافق 23 يونيو سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شـوال عـام 1423 الموافـق 21 ديسمبـر سنـة 2002 الـذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-8 المؤرخ في 26 محرم عام 1425 الموافق 18 مارس سنة 2004 الذي يحدد شروط وكيفيات منح الاعتماد الصحي للمنشآت التي يرتبط نشاطها بالحيوانات والمنتوجات الحيوانية وذات المصدر الحيوانى وكذا نقلها، المتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-67 المؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1425 الموافق 30 يناير سنة 2005 والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للمدونة الغذائية وتحديد مهامها وتنظيمها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-379 المؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1432 الموافق 21 نوفمبر سنة 2011 الذي يحدد صلاحيات وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-140 المؤرخ في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017 الذي يحدد شروط النظافة والنظافة الصحية أثناء عملية وضع المواد الغذائية للاستهلاك البشرى، لا سيما المادّة 57 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-128 المؤرخ في 28 رمضان عام 1441 الموافق 21 مايو سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

#### يقرّرون ما يأتى:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 57 من المرسوم التنفيذي رقم 17-140 المؤرخ في 14رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد شروط وكيفيات المصادقة على أدلة الطرق الحسنة للنظافة وتطبيق مبادئ نظام تحليل الأخطار ونقاط المراقبة الحرجة (HACCP).

المادة 2: تحدد شروط إعداد أدلة الطرق الحسنة للنظافة وتطبيق مبادئ نظام تحليل الأخطار ونقاط المراقبة الحرجة للتحكم فيها (HACCP)، على النحو الآتي:

- يقوم المهنيون و/أو جمعياتهم لنفس شعبة الإنتاج بإعداد مشروع الدليل في ظل احترام أحكام المرسوم التنفيذي رقم 17-140 المؤرخ في 14 رجب عام 1438 الموافق 11 أبريل سنة 2017 والمذكور أعلاه، وبالاستناد إلى مدوّنات الممارسات ذات الصلة بالمدوّنة الغذائية،

- يجب أن يكون مشروع الدليل موضوع استشارة واسعة لمهنيى الشعبة أو الشعب المعنية والدوائر الوزارية المكلفة

بحماية المستهلك وقمع الغش والصحة والفلاحة والصناعة وعند الاقتضاء، مختصين في المجال المعني والهيئات الأخرى المعنية.

يجب أن يكون شكل ومحتوى مشروع الدليل مطابقا للمتطلبات المحددة في الملحق الأول بهذا القرار.

المادة 3: يجب أن يوجه طلب المصادقة على مشروع الدليل من طرف المهنيين و/أو جمعياتهم، حسب شعبة الإنتاج، إلى رئيس اللجنة الوطنية للمدوّنة الغذائية.

يجب أن يكون هذا الطلب مرفقا بعدد كاف من نسخ مشروع الدليل في شكليه الورقى والإلكتروني.

المادة 4: تتم دراسة مشروع الدليل من قبل أعضاء اللجنة الوطنية للمدونة الغذائية بحضور ممثل المهنيين المعنيين و/ أو جمعياتهم بهدف الموافقة عليه.

المادة 5: ترسل الملاحظات والآراء المعبر عنها من طرف أعضاء اللجنة الوطنية للمدوّنة الغذائية من قبل رئيسها أو ممثله إلى ممثل المهنيين و/أو جمعياتهم قصد التكفل بها.

المادة 6: يرسل المهنيون و/أو جمعياتهم، حسب شعبة الإنتاج، النسخة المصححة لمشروع الدليل إلى رئيس اللجنة الوطنية للمدوّنة الغذائية في نفس الأشكال المنصوص عليها في المادّة 3 أعلاه، لإعادة دراستها والمصادقة عليها.

المادة 7: يتم المصادقة على النسخة النهائية للدليل، المتبناة من طرف أعضاء اللجنة الوطنية للمدوّنة الغذائية، بمقرر من رئيسها أو ممثله.

يتم إخطار المهنيين و/أو جمعياتهم بهذا المقرر.

يحدد نموذج هذا المقرر في الملحق الثاني بهذا القرار. ويجب أن يدرج هذا المقرر في الدليل المصادق عليه.

المادة 8: يجب أن يقوم المهنيون و/أو جمعياتهم:

- بنشر الدليل المصادق عليه على أعضائهم المعنيين،

- إرسال الدليل المصادق عليه في نسختيه الورقية والإلكترونية للوزارات المكلفة بحماية المستهلك وقمع الغش والصحة والفلاحة والصناعة.

**المادّة 9:** يمكن المهنيين و/ أو جمعياتهم، حسب شعبة الإنتاج، طلب مراجعة الدليل المصادق عليه بسبب التغيرات التنظيمية أو العلمية أو التكنولوجية.

يمكن الوزارات المعنية أيضا، طلب تحيين الدليل المصادق عليه لنفس الأسباب المذكورة أعلاه.

يخضع تحيين الدليل لنفس الشروط والكيفيات المتعلقة بإعداده والمصادقة عليه.

المادة 10: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 15 ربيع الثاني عام 1442 الموافق أول ديسمبر سنة 2020.

وزير التجارة وزير الصناعة كمال رزيق فرحات آيت علي ابراهم وزير الفلاحة والسكان والتنمية الريفية وإصلاح المستشفيات عبد الحميد حمدانى عبد الرحمان بن بوزيد

#### الملحق الأول

المتطلبات المتعلقة بشكل ومضمون مشروع دليل الطرق الحسنة للنظافة وتطبيق مبادئ نظام (HACCP)

يجب أن يخضع إعداد مشروع دليل الطرق الحسنة للنظافة وتطبيق مبادئ نظام (HACCP) للمتطلبات الآتية:

#### 1- مقدمة عامة:

يشمل هذا الجزء على الخصوص، ما يأتى:

- أهداف الدليل،
- عرض عام لشعبة الإنتاج المعنية،
- يجب أن يقترح دليل الطرق الحسنة للنظافة وتطبيق نظام (HACCP) الوسائل وطرق التنفيذ، وهذا قصد تطبيق التنظيم المعمول به والاستجابة لأهداف الأمن الصحي للمواد الغذائية بالنظر لشعبة الإنتاج المعنية،
- يجب أن يوجه الدليل إلى كل المتدخلين في شعبة الإنتاج المعنية،
- يجب أن تكون المقاربة المختارة للدليل مقروءة بوضوح ومفهومة من طرف المهنيين ومصالح المراقبة.

#### **2** مجال تطبيق الدليل :

يجب أن يتضمن مجال تطبيق الدليل على الخصوص، ما يأتى :

- مجال شعبة الإنتاج الذي يشملها الدليل،

- المنتوج أو المنتوجات المعني أو المعنية،
  - طريقة أو طرق الإنتاج.

#### 3– المصطلحات المستخدمة:

- يجب أن تكون المصطلحات المستخدمة في الدليل متوافقة مع التشريع والتنظيم المعمول بهما،

- يجب أن تكون التعاريف والمفردات المستعملة مرتبطة بشعبة الإنتاج المعنية.

#### 4 - العرض:

- يجب أن يكون محتوى الدليل وتحريره متناسقا وواضحا وعمليا بالنسبة للمهنيين المعنيين بهذا الدليل، لا سيما بوجود فهرس،

- يجب أن تكون قائمة المراجع الببليوغرافية جزءا من الدليل.

#### 5- **شكل الدليل** :

- يجب أن ينشر كل دليل مصادق عليه بشكليه الورقي والإلكتروني من طرف المهنيين و/أو جمعياتهم.

#### 6- الطرق الحسنة للنظافة (BPH):

- يجب أن توضح الطرق الحسنة للنظافة (BPH) بشكل صحيح ووصفها بدقة وإيضاحها بواسطة أمثلة واقعية، إن أمكن ذلك،

- يمكن إعطاء أمثلة للإنجازات أو تذكير بالمعلومات الأساسية (بطاقة عن التنظيف والتطهير وطرق حساب المقاييس الحرارية ......إلخ) في ملحق الدليل من أجل المساعدة على الفهم.

#### 7- تطبيق مبادئ نظام (HACCP):

يجب أن يوضح الدليل المبادئ السبعة (7) لنظام (HACCP) المنصوص عليها في القرار الوزاري المشترك المتعلق بهذا النظام.

#### 8- أمثلة :

يمكن أن يوضح الدليل بأمثلة يجب أن تكون دقيقة وتوضيحية ويمكن تجسيدها بسهولة على أرض الواقع ويجب ألا تعيق قراءة الدليل، وعليه يمكن عرضها في ملحقه.

#### 9- المراجع التنظيمية المطبقة:

يجب أن يشار في هذا الجزء للنصوص التنظيمية المطبقة.

#### الملحق الثانى

نموذج من المقرر المتضمن المصادقة على دليل الطرق الحسنة للنظافة وتطبيق مبادئ (HACCP)

مقرر رقم ...... مؤرخ في ...... يتضمن المصادقة على دليل الطرق الحسنة للنظافة وتطبيق مبادئ نظام تحليل الأخطار ونقاط المراقبة الحرجة (HACCP)

– شعبة الإنتاج : .....

إن رئيس اللجنة الوطنية للمدوّنة الغذائية،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-67 المؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1425 الموافق 30 يناير سنة 2005 والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للمدوّنة الغذائية وتحديد مهامها وتنظيمها،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 ربيع الثاني عام 1442 الموافق أول ديسمبر سنة 2020 الذي يحدد شروط وكيفيات المصادقة على أدلة الطرق الحسنة للنظافة وتطبيق مبادئ نظام تحليل الأخطار ونقاط المراقبة الحرجة (HACCP)، لا سيما المادة 7 منه،

#### يقرّر ما يأتي:

#### مادة وحيدة:

(تعيين تسمية شعبة الإنتاج)، مصادقا عليه.

توقيع رئيس اللجنة الوطنية للمدوّنة الغذائية